

المادة: المقاولاتية

السنة: أولى ماستر

السنة الجامعية: 2021/2020

القسم: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

المحور الثالث: مؤسسات وشركاء دعم المقاولاتية

هناك العديد من المؤسسات التي تقدم الدعم والمرافقة للمؤسسات المقاولاتية والناشئة، حيث تختلف صورة الدعم من مؤسسة إلى أخرى وفق إجراءات وشروط معينة، هذه المؤسسات الداعمة نوردتها فيما يلي:

أولا. دار المقاولاتية:

كجزء من سياسة التوفيق بين التكوين والتوظيف والانفتاح على البيئة الاجتماعية والاقتصادية، أنشأت الجامعات دور المقاولاتية، حيث تتوفر أغلب الجامعات الجزائرية على دار المقاولاتية، حيث سيعمل هذا الإجراء على تزويد طلابنا بالمشروع المبتكرة بروح المبادرة، وتدريبهم على إدارة الأعمال، ودعمهم في المراحل الأولى من الاختراع، ومن ناحية أخرى، تقييم نتائج البحث العلمي وتطويره كما رسمته الجامعة.

1. مهام دار المقاولاتية: من أبرز مهامها:

- دار المقاولاتية مهمتها الرئيسية هو توعية الطلاب على ثقافة وروح المقاولاتية، من أجل تحسين فرص العمل وروح المبادرة لتأسيس مؤسساتهم الخاصة.
- اعلام المعنيين بالأمر من الطلبة بمجموعة الهيئات المرافقة، المسهلة والمساعدة على إنشاء الشركة، والاستفادة بشكل أفضل من المزايا التي تتيحها السياسة الوطنية بشأن إنشاء المؤسسات وخلق فرص العمل (FGAR، ANGEM، ANADE)، المزايا الضريبية، وما إلى ذلك...
- تقديم الدعم لمشاريع الطلبة (أصحاب المشاريع) "المتخرجون" والمقبلين على التخرج لتنفيذ أفكارهم التجارية، وتحقيق مشاريع التخرج، وتسهيل الإجراءات القانونية، وأيضا دراسة السوق، خطة العمل، والتقرب أكثر من مصالح الدعم لإنشاء المؤسسة.
- تدريب أكبر عدد من الطلبة على ثقافة المقاولاتية، وحتى بعد إنشاء مؤسساتهم، كتدريبهم على مسائل الإدارة والموارد البشرية، المحاسبة، وجميع المجالات ذات الاهتمام.

- تسليط الضوء على اهتمام السياسة الوطنية في خلق المؤسسات المبتكرة وعلى المنافسة والابداع.
 - الاستعداد لسماع احتياجات المؤسسات، من أجل شراكة أفضل، وتنمية محلية وإقليمية و وطنية.
- 2. أنشطة دار المقاولاتية:** الأنشطة المستمرة هي تلك التي تنظمها دار المقاولاتية سنويا وتضمن مشاركة الهيئات المرافقة في التوظيف وتمويل ودعم إنشاء الشركة.
- يتعلق الأمر بتدريب وتكوين الطلاب (خاصة الطلاب الذين هم على أبواب التخرج: الليسانس و الماستر).
 - تعقد دار المقاولاتية المؤتمر السنوي من أجل عرض المشاريع الجديدة المتعلقة بتسهيل إنشاء الشركة، وفرصة للتعرف على المشاريع الناشئة وذلك بغية التعرف على الصعوبات والمشاكل التي تواجهها. وعلى هامش هذه الفعاليات، تعقد ورشات عمل تدريبية يديرها "مستشارون رفيعي المستوى"، أغلبهم أساتذة جامعيون متخصصون في المجالات المتعلقة بالمؤسسة، وكذلك موظفون تابعون لقطاعات الدعم.
 - دورات تدريبية في المقر الرئيسي لدار المقاولاتية. وهي دورات تخص جميع الطلاب المسجلين بالجامعة، والتسجيل يكون عن طريق الموقع الإلكتروني وحتى بالطريقة العادية.
 - الأسبوع العالمي للمقاولاتية، والذي ينظم سنويًا يتم فيه عقد المؤتمرات وورش العمل والمسابقات، بتأطير مجموعة من المتخصصين الأكاديميين الجامعيين وخبراء وشركاء سوسيو-اقتصاديين مثل المدراء التنفيذيون أو مديري الموارد البشرية في المؤسسات، فضلا عن المشاركة الفعالة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.
 - تضمن دار المقاولاتية استفادة الطلاب من خبرات المقاوليين، من خلال زيارة معارض الوظائف.
 - المشاركة مع دار المقاولاتية الأخرى على المستوى الوطني.
 - المشاركة مع وكالات الدعم الأخرى مثل وكالة Ansez سابقا، وغرفة التجارة والصناعة.
 - تضمن الجامعة تفعيل الأندية العلمية والثقافية للطلبة، وقد استضافت دار المقاولاتية ورافقت العديد من المسابقات كمسابقة أفضل المشروعات وأفكار ريادة الأعمال للطلبة.
 - تنظيم مسابقة سنوية يتم فيها منح الجوائز لأفضل فكرة ومشروع ريادي.
 - إنشاء قائمة بالشركات التي أنشأها الخريجين والذين استفادوا من دعم دار المقاولاتية.
- 3. دار المقاولاتية لجامعة أم البواقي:**
- أنشئت دار المقاولاتية بجامعة أم البواقي في مارس 2013، تهتم بعقد أيام إعلامية ودراسية، اكتشاف الطلبة المتخرجين الجدد الباحثين عن الوظائف متحررين بذلك من المواقف السلبية حيث يتعلمون إنشاء وظائفهم الخاصة من خلال إطلاق مشاريعهم الخاصة.

أ.نشاطات دار المقاولاتية لجامعة أم البواقي:

تستند الإجراءات التي اتخذتها دار المقاولاتية إلى برنامج سنوي مسطر في الفقرات التالية:

– أيام الإعلام والتوعية ، عامة: إن الوظيفة الأولى لدار المقاولاتية في جامعة أم البواقي، هي التوعية المقاولاتية، نظمت اللجنة التوجيهية يوم الخميس 15 نوفمبر 2018 ، اليوم التوعوي ونشر ثقافة المقاولاتية، والتي تهدف إلى تفعيل نية ريادة الأعمال لطلاب التخصصات.

– أيام دراسية نظمتها الكلية / المعهد: بالإضافة إلى أيام التوعية المقاولاتية، ولكي تكون أقرب إلى جميع الطلاب، تنظم دار المقاولاتية في جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي مرة واحدة في السنة، على مستوى كل كلية ومعهد، تهدف الأيام الدراسية إلى دعم الطلاب والباحثين مسبقاً بأفكار المشروع، وإعداد الطلاب لاتخاذ الخطوة نحو إنشاء مؤسسة خاصة بهم ، من خلال الأجهزة المختلفة التي توفرها الدولة الجزائرية.

– الأسبوع العالمي لدار المقاولاتية: الأسبوع العالمي لدار المقاولاتية هو أكبر تظاهرة دولية لتكريم المبتكرين ومبدعي الوظائف، داخل جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي يهدف إلى مساعدة الطلاب والباحثين على استكشاف قدرتهم على القيام والابتكار، عن طريق ادماجهم مع الهيئات المختلفة التي تدعم المقاولاتية، مثل ANADE و ANGEM و CNAC ومديرية الصناعة والمناجم بولاية أم البواقي (الإدارة السابقة للصناعة والمشاريع الصغيرة والمتوسطة وتشجيع الاستثمار)، حاضنة الأعمال التجارية في عين البيضاء، ...

يوفر الحدث فرصة لمؤسسات بدء الأعمال التجارية والباحثين والخبراء لتقديم وتحليل تجارب تطوير المقاولاتية في الجامعات في مختلف البلدان. الهدف هو معرفة كيف يمكن نقل هذه التجارب في الجزائر. يتم تنظيم هذا الحدث في جلسات عامة وورش عمل.

– مسابقة احسن مشروع: **START-UP 2017** : تهدف الطبعة الأولى لمسابقة أحسن مشروع إلى إيجاد حلول للطلبة من اجل تنمية مشاريعهم.

– حلقات النقاش: يتم تنظيم العديد من حلقات النقاش لتطوير الاستراتيجيات التي تجعل المقاولاتية طريقاً مرغوباً فيه وممكناً للطلاب من جميع التخصصات. لذا فإن مؤطري دار المقاولاتية والباحثين والخبراء يحفزون هذه الحلقات ويبحثون عن استراتيجيات فعالة لتطوير المقاولاتية في جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، وذلك بان تكون عنصراً رئيسياً في التنمية من خلال إنتاج المعرفة وإبراز روح المبادرة.

–الجامعة الصيفية: تنظيم الجامعة الصيفية هو أحد الأنشطة الرئيسية لدار المقاولاتية في جامعة العربي بن مهيدي – أم البواقي، تحت شعار “طالب اليوم”. هو مقال الغد“ ، وهو مسار إنشاء المؤسسة ، ويتجسد ذلك بإصدار شهادة تكوين ممضأة من طرف مديرة الجامعة ومدير الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

يتضمن هذا التدريب الخطوات الواجب إتباعها عند إنشاء مؤسسة في إطار جهاز ANADE، و مختلف الإجراءات البنكية والضريبية، والإدارية.

تم تنظيم الجامعة الصيفية بالشراكة مع الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، والشركاء الآخرين، بما في ذلك:

- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)
- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)
- مديرية الضرائب
- حاضنة المؤسسات في عين البيضاء
- مركز السجل التجاري لولاية أم البواقي
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNAS)
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الاجراء (CASNOS)
- بنوك ولاية أم البواقي.

تم تنظيم ثلاث طبعات للجامعة الصيفية بنجاح، حيث قامت بتكوين عدد كبير من الطلاب على إنشاء المؤسسات.

- المشاريع التي تم إنشاؤها في دار المقاولاتية: 63 مشروعًا.

ثانيا. وكالات تمويل المؤسسات والمشاريع

لقد عرفت الدولة الجزائرية تدهورا كبيرا في المجال الاقتصادي خلال فترة الثمانينات وخاصة في ظل اعتمادها على ريع المحروقات في تغطية نفقاتها العامة، لذلك قامت بعدة إصلاحات جبائية في سنوات التسعينات ركزت فيها على تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي، وقامت بإنشاء أجهزة الاستثمار كالوكالة الوطنية لدعم وترقية الاستثمار (APSI) والتي تحولت حسب قانون الاستثمار 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار لتصبح الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE)، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC) الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM).

1. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، لها هياكل لا مركزية على المستوى الجهوي، وتتولى الوكالة تحت مراقبة وزير الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبسيط وترقية الاستثمارات المقاولاتية، ولقد بدأت في ممارسة مهامها في أفريل 2002.

أ. أهداف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): تعمل الوكالة على تحقيق الأهداف الآتية:

- دعم ومساعدة المستثمرين بمختلف أنواعهم لإنجاز مشاريعهم؛

- تعمل الوكالة على تطوير الاستثمارات في جميع مجالاتها؛

- تقرر منح المزايا حسب المنطقة التي يتموقع فيها الاستثمار؛

- جمع المعلومات الخاصة بالمحيط الاقتصادي الوطني والعالمي ووضعها تحت تصرف المستثمرين؛

- تشجيع الاستثمار في بعض المناطق التي تعرف تدهورا في الجانب الاقتصادي؛

- تقديم مختلف التسهيلات للمستثمرين.

ب. مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): تتولى الوكالة القيام بالمهام الآتية:

- جمع الوثائق الضرورية الخاصة بالتشريعات والتنظيمات المتعلقة بالاستثمار، وكذا ضمان خدمة الاستقبال والاعلام

لصالح المستثمرين؛

- تقديم التسهيلات اللازمة للمستثمرين، عن طريق معالجة العراقيل والمشاكل التي يواجهها قطاع الاستثمار، وكذلك

إنجاز الدراسات المبسطة الخاصة بالعملية الاستثمارية؛

- تنظيم مختلف التظاهرات العلمية (ملتقيات، أيام دراسية، منتديات... إلخ) من أجل العمل على ترقية محيط الاستثمار

داخل الوطن، وكذا المشاركة في مختلف التظاهرات الاقتصادية خارج الوطن من أجل إقامة علاقات تعاون مع الهيئات

الاستثمارية الأجنبية؛

- مساعدة ومرافقة المستثمرين؛

- إصدار القرارات المتعلقة بمنح الامتيازات بعد التأكد من أن المشاريع الاستثمارية المصرح بها مؤهلة للاستفادة؛

- متابعة الاستثمارات عن طريق جمع المعلومات المتعلقة بمدى تقدمها، وكذا التأكد من احترام المستثمرين لالتزاماتهم.

ج. طريقة عمل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): بعد أن يقوم المستثمر بتقديم ملف الاستثمار للوكالة

من أجل طلب المزايا والتصريح بالاستثمار، تقوم الوكالة بتقييم المشروع الاستثماري حسب درجة مشاركته في تحقيق

التنمية والرفاهية الاقتصادية، حيث تعطى الأولوية للمشاريع التي تحقق المنفعة العامة، ثم يتم منح المشروع قرار المنح أو

رفض منح المزايا.

بالنسبة للمشاريع التي تم رفضها يمكن لأصحابها أن يقوموا بتقديم طعن للسلطة الوصية أو على مستوى القضاء، أما

المشاريع التي قبلت فتتكفل الوكالة بمساعدتها لدى الإدارات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمار، ومن ثم متابعة مدى

تقدمها ومدى احترامها للقواعد والالتزامات المتفق عليها.

د. التحفيزات الجبائية الممنوحة من قبل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): تقوم الوكالة بمنح

التحفيزات الجبائية الآتية (قانون الاستثمار 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016):

1. بعنوان مرحلة الإنجاز:

أ. الإعفاء من الحقوق الجمركية، فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار،

- ب . الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار،
- ج . الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني ،
- د . الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية، وتطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الامتياز الممنوح،
- هـ . تخفيض بنسبة 90 % من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز الاستثمار،
- و . الإعفاء لمدة عشر (10) سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار ابتداء من تاريخ الاقتناء ،
- ز . الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.

2 - بعنوان مرحلة الاستغلال:

- بعد معاينة الشروع في مرحلة الاستغلال بناء على محضر تعدده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر لمدة ثلاث (3) سنوات من المزايا الآتية:
- أ . الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات ،
- ب . الإعفاء من الرسم على النشاط المهني ،
- ج . تخفيض بنسبة 50 % من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة.
- تستفيد الاستثمارات المنجزة في المناطق المحددة قائمتها عن طريق التنظيم، التابعة لمناطق الجنوب والهضاب العليا، وكذا كل منطقة أخرى تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة، مما يأتي:

1 - بعنوان مرحلة الإنجاز:

- زيادة على المزايا المذكورة أعلاه، البنود : أ ، ب ، ج ، د ، و ، ز مما يأتي:
- أ . تتكفل الدولة كليا أو جزئيا، بنفقات الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار ، وذلك بعد تقييمها من قبل الوكالة.
- ب . التخفيض من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة، بعنوان منح الأراضي عن طريق الامتياز من أجل إنجاز مشاريع استثمارية:
- بالدينار الرمزي للمتر المربع (م)² خلال فترة عشر (10) سنوات، وترتفع بعد هذه الفترة إلى 50% من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في المناطق التابعة للهضاب العليا ، وكذا المناطق الأخرى التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة ،

- بالدينار الرمزي للمتر المربع (م)² لفترة خمس عشرة (15) سنة وترتفع بعد هذه الفترة إلى 50 % من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في ولايات الجنوب الكبير.

2 - بعنوان مرحلة الاستغلال:

لمدة عشر (10) سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في مرحلة الاستغلال والمحددة في محضر المعاينة الذي تعده المصالح الجبائية، بناء على طلب المستثمر من المزايا الآتية:

أ . الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات ،

ب . الإعفاء من الرسم على النشاط المهني ،

ملاحظة: يخضع منح المزايا لفائدة الاستثمارات التي يساوي مبلغها أو يفوق خمسة ملايين دينار (5.000.000.000 دج) للموافقة المسبقة من المجلس الوطني للاستثمار. المزايا الإضافية لفائدة النشاطات ذات الامتياز و /أو المنشأة لمناصب الشغل لا تلغي المزايا المحددة أعلاه، التحفيزات الجبائية والمالية الخاصة، المنشأة بموجب التشريع المعمول به، لفائدة النشاطات السياحية والنشاطات الصناعية والنشاطات الفلاحية.

كما لا يؤدي وجود عدة مزايا من نفس الطبيعة، سواء تلك المنشأة بموجب التشريع المعمول به أو تلك المنصوص عليها في قانون ترقية الاستثمار، إلى تطبيقها معا. وفي هذه الحالة ، يستفيد المستثمر من التحفيز الأفضل.

ترفع مدة مزايا الاستغلال الممنوحة لفائدة الاستثمارات المنجزة خارج المناطق المحددة قائمتها عن طريق التنظيم، التابعة لمناطق الجنوب والهضاب العليا، وكذا كل منطقة أخرى تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة، من ثلاث (3) سنوات إلى خمس (5) سنوات عندما تنشئ أكثر من مائة (100) منصب شغل دائم ، خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الاستثمار إلى غاية نهاية السنة الأولى من مرحلة الاستغلال على الأكثر.

*المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني:

تستفيد من المزايا الاستثنائية الاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني، و المعدة على أساس اتفاقية متفاوض عليها بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة.

تبرم الوكالة هذه الاتفاقية بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار.

يمكن أن تتضمن المزايا الاستثنائية ما يأتي:

أ - تمديد مدة مزايا الاستغلال لفترة يمكن أن تصل إلى عشر (10) سنوات ،

ب- منح إعفاء أو تخفيض طبقا للتشريع المعمول به ، للحقوق الجمركية والجبائية والرسوم وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي والإعانات أو المساعدات أو الدعم المالي، وكذا كل التسهيلات التي قد تمنح، بعنوان مرحلة الإنجاز ، للمدة المتفق عليها.

يمكن أن تكون مزايا الإنجاز، بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار، محل تحويل للمتعاقدين مع المستثمر المستفيد، و المكلفين بإنجاز الاستثمار لحساب هذا الأخير، حسب الكيفيات والشروط المحددة عن طريق التنظيم.

تضاف المزايا المنصوص عليها أعلاه، إلى تلك التي يمكن الحصول عليها في المواد 12 و 13 و 15 و 16 من قانون ترقية الاستثمار، حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 8 من نفس القانون.

2. الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE): أنشئت الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 لتحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية والتي تسعى إلى تشجيع ودعم الفكر المقاولاتي، كما تعمل على تشجيع الاستثمار والتقليص من نسبة البطالة، وهي مؤسسة عمومية مكلفة بتشجيع الاستثمار وتدعيم ومرافقة الشباب البطال الذين لهم فكرة مشروع إنشاء مؤسسة، حيث يستفيد الشباب أصحاب المشاريع من مساعدة مجانية (استقبال، إعلام، مرافقة، تكوين)، وكذا من تحفيزات جبائية.

وكالة أنساج أصبحت رسمياً الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية صدر ذلك في العدد (70) من الجريدة الرسمية مرسوم تنفيذي يقضي بتغيير تسمية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "أنساج" وإعادة تنظيمها.

◆ وعليه فإن هذه الوكالة ستحمل تسمية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، حسبما ورد في المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 والذي يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي ويغير تسميتها.

◆ وفضلا عن مهامها المحددة في قانونها الأساسي، فإن الوكالة مكلفة أيضا بتطبيق كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما وبإعداد البطاقة الوطنية للنشاطات التي يمكن استحداثها من طرف الشباب أصحاب المشاريع وتحيينها دوريا بالاشتراك مع مختلف القطاعات المعنية.

كما تقوم الوكالة بتشجيع استحداث وتطوير الأنظمة البيئية بناء على فرص الاستثمار المتاحة من مختلف القطاعات التي تلبي احتياجات السوق المحلي و/أو الوطني والسهر على عصرنة و تقييس عملية إنشاء المؤسسات المصغرة ومرافقتها ومتابعتها.

إلى جانب إعداد وتطوير أدوات الذكاء الاقتصادي بهدف تنمية اقتصادية متوازنة وفعالة، و تعمل أيضا على عصرنة ورقمنة اليات إدارة وتسيير الوكالة.

وتشجع تبادل الخبرات من خلال برامج الهيئات الدولية والشراكة مع الوكالات الأجنبية لدعم وترقية المقاولاتية والمؤسسة المصغرة كما تضمن تسيير مناطق نشاطات مصغرة متخصصة مجهزة لفائدة المؤسسات المصغرة.

أ. أهداف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE): تعمل الوكالة على تحقيق الأهداف الآتية:

- تقديم الاستشارة ومرافقة الشباب أصحاب المشاريع الاستثمارية؛

- إعلام الشباب أصحاب المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، وبالامتيازات الأخرى التي يمكنهم الحصول عليها؛
 - متابعة المشاريع الاستثمارية التي ينجزها الشباب مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة، وكذا مساعدتهم عند الحاجة؛
 - إقامة علاقات وطيدة مع البنوك والمؤسسات المالية، من أجل تطبيق خطط التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها؛
 - تشجيع الشباب على خلق مشاريع مقاولاتية ناجحة؛
- ب. طريقة عمل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE): تستهدف الوكالة الشباب البطال الذين تتراوح أعمارهم ما بين 19 و 35 سنة، والذين لديهم ميول لإنشاء مؤسسات مصغرة، ويمتلكون مؤهلات مهنية أو مهارات فنية في النشاط الذي يقترحونه، حيث تمول الوكالة كل النشاطات الإنتاجية والخدمية ماعدا النشاطات التجارية البحتة، مع مراعاة عامل المردودية في المشروع، وعلى أن لا تتجاوز كلفة الاستثمار 10 ملايين دينار جزائري، وتكون صيغة التمويل بطريقتين هما: التمويل الثلاثي والتمويل الثنائي كما هو موضح في الآتي:
- حالة التمويل الثلاثي: ويمكن توضيحها من خلال الجدولين الآتيين:

الجدول رقم (01): التمويل الثلاثي من المستوى الأول

قيمة الاستثمار	قروض دون فوائد تمنحها الوكالة	المساهمة الشخصية	القروض البنكي
لا تتجاوز 5.000.000 دج	29%	1%	70%

الجدول رقم (02): التمويل الثلاثي من المستوى الثاني

قيمة الاستثمار	قروض دون فوائد تمنحها الوكالة	المساهمة الشخصية	القروض البنكي
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	28%	2%	70%

حالة التمويل الثنائي: ويمكن توضيحها من خلال الجدولين الآتيين:

الجدول رقم (03): التمويل الثنائي من المستوى الأول

قيمة الاستثمار	قروض دون فوائد تمنحها الوكالة	القروض البنكي
لا تتجاوز 5.000.000 دج	29%	71%

الجدول رقم (04): التمويل الشئائي من المستوى الثاني

قيمة الاستثمار	قروض دون فوائد تمنحها	القرض البنكي
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	ANSEJ	%72
	%28	

ج. التحفيزات الجبائية التي تمنحها الوكالة: تقدم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب تحفيزات جبائية وإعانات على مرحلتين:

- مرحلة الإنجاز: حيث يستفيد أصحاب المشاريع المقاولاتية من تحفيزات جبائية، تتمثل في:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA)؛

- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة؛

- تطبيق المعدل المخفض بنسبة (5%) من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة؛

- الإعفاء من رسوم نقل الملكية على الاكتسابات العقارية المخصصة لممارسة النشاط؛

وكذلك يستفيدون من إعانات المالية، تتمثل في:

- الحصول على قرض طويل المدى وبدون فائدة تمنحه الوكالة، وذلك التكفل بجزء من الفوائد البنكية.

- مرحلة الاستغلال: وتشمل التحفيزات الجبائية الممنوحة للمشاريع المقاولاتية لمدة ثلاث سنوات الأولى من بداية نشاطها أو ستة سنوات بالنسبة لبعض المناطق الخاصة، والتي تتمثل في:

- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) أو الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) لمدة عامين، والرسم على النشاط المهني (TAP)؛

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنائات والمنشآت الإضافية المخصصة لنشاطات المشاريع المقاولاتية؛

- الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية، والمشاريع المقاولاتية عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

3. الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC): تأسس الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بموجب المرسوم

التنفيذي رقم 188-94 المؤرخ في جويلية 1994، تطبيقا للمرسوم التشريعي رقم 01/94 المؤرخ في 11 ماي

1994، حيث يتكفل الصندوق بإنشاء وتوسيع النشاطات المخصصة للشباب العاطل عن العمل والذي يتراوح سنهم ما بين 30 و50 سنة.

أ. أهداف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC): يعمل الصندوق الوطني للتأمين على البطالة من أجل تحقيق الأهداف الآتية:

- إعلام صاحب المشروع حول مختلف مراحل إنشاء مشروعه؛

- توجيه وتقديم النصح لصاحب المشروع من أجل تمكينه من اتخاذ قرارات فعالة من بين الخيارات المتاحة لديه؛

- تكوين صاحب المشروع لاكتساب المعارف اللازمة لتنفيذ وتسيير مشروعه؛

- متابعة صاحب المشروع لتجنب الاختلالات التي قد تعترض مسار مشروعه.

ب. طريقة عمل الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC): يقوم الصندوق بمنح تمويل ثلاثي (مساهمة شخصية، قرض دون فائدة يمنح من قبل الصندوق، قرض بنكي) لأصحاب المشاريع المقاولاتية حسب قيمة الاستثمار على مستويين، وهو ما يمكن توضيحه في الجدولين الآتيين:

الجدول رقم (05) التمويل الثلاثي من المستوى الأول

قيمة الاستثمار	قرض دون فوائد يمنحها CNAC	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
لا تتجاوز 5.000.000 دج	29%	1%	70%

الجدول رقم (06) التمويل الثلاثي من المستوى الثاني

قيمة الاستثمار	قرض دون فوائد يمنحها CNAC	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	29%	1%	70%

ج. التحفيزات الجبائية التي يمنحها الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC): يقدم الصندوق الوطني للتأمين على البطالة نفس التحفيزات الجبائية والامتيازات التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب التي تطرقنا إليها سابقا، وعلى مرحلتين كذلك؛ مرحلة الإنجاز ومرحلة الاستغلال.

4. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM): أنشئت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14-04 المؤرخ في 22 جانفي 2004، وتهدف إلى تشجيع العمل الذاتي والمنزلي إضافة إلى الصناعات التقليدية والحرف خاصة

لدى فئة النساء، وكذا استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية عن طريق خلق نشاطات اقتصادية وثقافية منتجة، وتعمل كذلك على تنمية وبعث روح المقاوالتية لديهم .

أ. أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM): تعمل الوكالة على تحقيق جملة من الأهداف، نلخصها في الآتي:

- تقديم الدعم والنصح لأصحاب المشاريع المستفيدة من القرض المصغر؛
- إطلاع المستفيدين من القرض المصغر على الخدمات التي سيحظون بها؛
- مراقبة ومتابعة المستفيدين من القروض مع الحرص على إلتزامهم بالبنود المتفق عليها؛
- مساعدة المستفيدين عند الحاجة.

ب. طريقة عمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM): تقوم الوكالة بمرافقة ومتابعة المستفيدين أصحاب المشاريع، حيث تقدم لهم دورات تكوينية لتأهيلهم في عملية تسيير مؤسساتهم الخاصة، كما تقوم بتقديم تمويل مالي بطريقتين، كما هو موضح في الآتي:

- التمويل الثلاثي: ويتمثل في قرض مصغر يمول المشاريع التي لا تتجاوز قيمتها 1.000.000 دج، كما هو موضح في الآتي:

الجدول رقم (07) التمويل الثلاثي من قبل (ANGEM)

قيمة الاستثمار	مساهمة وكالة (ANGEM)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
لا تتجاوز 1.000.000 دج	29%	1%	70%

إن الهدف من هذا النوع من التمويل هو شراء المواد الأولية وشراء بعض التجهيزات، وكذا دفع المصاريف الضرورية من أجل الانطلاق في النشاط، وتسمح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر للمستفيدين من تسديد القرض في أجل 8 سنوات مع إمكانية التمديد في مدة التسديد.

- تمويل شراء المواد الأولية: حيث تقوم الوكالة بمنح قروض دون فرض فوائد عليها بقيمة 100.000 من أجل شراء المواد الأولية، وقد تصل نسبة التسديد إلى 36 شهرا.

ج. التحفيزات الجبائية التي تمنحها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM): تتمثل التحفيزات الجبائية التي تمنحها الوكالة في الآتي:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لمدة 3 سنوات؛
- الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة 3 سنوات؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة عند إقتناء مواد التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بالإنشاء؛
- الاستفادة من تخفيض على الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاط المهني بعد انقضاء فترة 3 سنوات الأولى؛

ثالثا. وكالات مرافقة المشاريع والمؤسسات (حاضنات الأعمال)

يرجع تاريخها إلى أول مشروع تمت إقامته في مركز التصنيع المعروف باسم باطافيا في ولاية نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية وذلك عام 1959، عندما قامت عائلة بتحويل مقر شركتها التي توقفت عن العمل إلى مركز للأعمال، يتم تأجير وحداته للأفراد الراغبين في إقامة مشروع مع توفير النصائح والاستشارات لهم. ولاقت هذه الفكرة نجاحا كبيرا خاصة وأن هذا المكان كان يقع في منطقة أعمال وقريب من البنوك ومناطق التسويق وتحولت الفكرة إلى ما يسمى بالحاضنة. وفكرة الحاضنة مستوحاة من الحاضنة التي يتم وضع الأطفال غير المكتملين فيها فور ولادتهم من أجل تخطي الصعوبات والظروف الخاصة بهم. وبدأت الفكرة تتطور شيئا فشيئا حتى أصبح عدد الحاضنات في م أ 550 في بداية 1997 .

1. تعريف حاضنة الأعمال: هناك عدة تعاريف جاءت لتوضيح مفهوم الحاضنات نذكر منها ما يلي:

- تعرفها الإسكوا UNESCWA كالتالي: حزمة متكاملة من الخدمات والتسهيلات و آليات المساندة والاستشارة توفرها ومرحلة محددة من الزمن مؤسسة قائمة لها كيانها القانوني، ولها خبراتها وعلاقاتها، للرياديين الذين يرغبون في إقامة مؤسساتهم الصغيرة، بهدف تخفيف أعباء وتقليص تكاليف مرحلة الانطلاق بالنسبة لمشاريعهم، ويشترط على المؤسسات المحتضنة ترك الحاضنة عند انتهاء الفترة الزمنية المحددة، والتخرج منها .
- وتعتبر مرحلة الانطلاق هي المرحلة الأصعب والأقسى بالنسبة لمعظم المؤسسات ص م والمؤسسات التكنولوجية منها على وجه الخصوص، لأن هذه المرحلة تتطلب خبرات قد لا تكون متوفرة لدى إدارة هذه المؤسسات.
- أما الجمعية الوطنية لحاضنات الأعمال تعرفها على أنها أداة للتنمية الاقتصادية مصممة لتسريع نمو ونجاح منشآت الأعمال، من خلال منظومة من موارد وخدمات دعم ومساندة الأعمال، والهدف الأساسي لحاضنات الأعمال هو تخريج مؤسسات ناجحة تترك الحاضنة مقتدرة ماليا على النمو والاستمرار.
- تمثل حاضنات الأعمال أحد أهم أنواع الدعم التي يتم تصميمها لمساندة المشروعات الجديدة بمختلف أنواعها، ومساعدتها على النمو والتطور.

2. أنواع حاضنات الأعمال:

هناك العديد من التصنيفات لأنواع الحاضنات وذلك حسب الهدف الذي أنشئت من أجله، ومن أهم أنواعها نذكر ما يلي:

- **الحاضنة الإقليمية:** هذا النوع من الحاضنات يخدم منطقة جغرافية معينة بهدف تنميتها، ويعمل على استخدام الموارد المحلية من الخامات والخدمات واستثمار الطاقات الشبابية العاطلة في هذه المنطقة.

- **الحاضنة الدولية:** تروج هذه الحاضنة لاستقطاب رأس المال الأجنبي مع عملية نقل التقنية مؤكدة على الجودة العالية، و تركز على التعاون الدولي المالي والتكنولوجي بهدف تأهيل الشركات القومية من خلال الشركات الدولية وتطويرها ودفعها للتوسع والاتجاه إلى الأسواق الخارجية.

- **الحاضنة الصناعية:** تقام داخل منطقة صناعية معينة بعد تحديد احتياجات هذه المنطقة من الصناعات والخدمات المساندة، حيث يتم تبادل المنافع بين المصانع الكبيرة والمشروعات الصغيرة المنتسبة للحاضنة.

- **حاضنة القطاع المحدد:** تعمل هذه الحاضنة على خدمة قطاع أو نشاط محدد مثل البرمجيات أو الصناعات الهندسية، وتدار بواسطة خبراء متخصصين بالنشاط المراد التركيز عليه.

- **الحاضنة التقنية:** وهي حاضنات تكنولوجية تهدف إلى استثمار تصميمات متقدمة لمنتجات جديدة مع امتلاكها لمعدات وأجهزة متطورة، والاستفادة من الأبحاث العلمية والابتكارات التكنولوجية وتحويلها إلى مشروعات ناجحة.

- **الحاضنة البحثية:** عادة ما تكون هذه الحاضنة داخل جامعة أو مركز أبحاث، تعمل على تطوير الأفكار والأبحاث وتصميمات أعضاء هيئة التدريس.

- **حاضنة الإنترنت:** هي مؤسسة تساعد شركات الإنترنت والبرمجيات الناشئة على النمو حتى الوصول إلى مرحلة النضج.

بالإضافة إلى الأنواع السابقة هناك أنواع أخرى من الحاضنات، كحاضنات المشروعات العامة غير التكنولوجية، حاضنات متخصصة في مجالات إبداعية وفنية، حاضنات متخصصة في مجالات تصنيعية وإنتاجية وخدمية متنوعة.

3. أهمية وأهداف حاضنات الأعمال:

تكتسي حاضنات أو "مشارتل" الأعمال أهمية بالغة نابعة من أهدافها والتي يمكن تقسيمها إلى أهداف على المستوى الجزئي وأهداف على المستوى الكلي؛

أ. فعلى مستوى المؤسسة: تهدف المشارتل إلى:

- تقليل تكاليف بدء النشاط ومخاطر الأعمال المرتبطة بالمراحل الأولى لبداية نشاط المؤسسات.
- تقليل الفترة الزمنية اللازمة لتنمية نشاط المؤسسات وتطوير إنتاجها.
- تجنب الأخطاء وتقليل ازدواجية الجهود مما يؤدي إلى تقليص التكاليف.
- إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الفنية والمالية والإدارية والقانونية التي تواجه المؤسسات ص م.
- زيادة معدلات النجاح وتدعيم الابتكارات وتشجيع الأفكار المتميز.
- مساعدة المؤسسات على التوصل إلى أنواع جديدة من المنتجات.
- ب. أما على المستوى الكلي للاقتصاد: تتمثل أهميتها في:
 - زيادة عدد المؤسسات مما يؤدي إلى انتعاش وتنمية الاقتصاد المحلي.
 - زيادة فرص العمل وتشجيع التنمية المستدامة.
 - جذب المؤسسات من المناطق الأخرى.
 - زيادة معدلات الدخل في الناتج المحلي.
 - تدعيم وتشجيع المؤسسات التي تحتاج إليها السوق المحلية مع تحديد المكان المناسب لإقامة هذه المشروعات.
 - تشجيع الفئات التي لا تمتلك الخبرات الكافية لإقامة مؤسسات.
 - تسويق الأبحاث والدراسات التي تقوم بها الجامعات ومراكز البحث العلمي.
 - نشر وتنمية مفهوم المشروعات الخاصة بين الفئات ذات الخبرات المحدودة.
 - توجيه رجال الأعمال نحو المؤسسات عالية التكنولوجيا والمؤسسات التي تهدف إلى حماية البيئة.

4. الخدمات التي تقدمها حاضنات الأعمال:

يمكن إجمال الخدمات التي تقدمها حاضنات الأعمال فيما يلي:

- توفير المكاتب المؤثثة والجاهزة والمدعمة بمرافق مشتركة وخدمات مساندة، ووفق عقود مرنة تتماشى مع الإحتياجات المتغيرة لنوع الاستخدام والمساحة ومدة الاستئجار.
- تأجير المكاتب المؤثثة والجاهزة لتقديم الخدمات المكتبية الأساسية من سكرتاريا، طباعة ونسخ وتصوير (وتوفير متطلبات الاتصالات الأساسية) من هاتف، فاكس، أنترنت ومكونات تقنية المعلومات من أجهزة وبرامج إلى جانب توفير المرافق المشتركة (مثل غرف الاجتماعات والقاعات الجاهزة للعرض)، لها تكلفتها التي تدفعها هذه المنشآت، مقابل التقليل من الإحتياجات الرأسمالية لهذه المنشآت في مراحلها الأولى.
- توفير المكاتب بالمساحات المتباينة وللاستخدامات المتنوعة لمقابلة الإحتياجات المتغيرة، لها أيضا تكلفتها، التي تدفعها هذه المؤسسات، مقابل عدم ارتباطها بعقود استئجار غير مرنة.

- تقديم الخدمات المساندة "مثل التنظيف والصيانة والأمن والحراسة"، مع توفير معدات التنزيل والتحميل والنقل، إلى جانب تخصيص أماكن للتخزين المؤقت ومرافق للاستلام والتسليم والشحن، لتلبية احتياجات المؤسسات ص م التي تنتسب لها، مقابل مبالغ صغيرة نسبياً، تقلل أيضاً من الاحتياجات الرأسمالية لهذه المؤسسات في مراحلها الأولى.

- تسهيل الوصول إلى مصادر التمويل.

- توفير الخدمات والاستشارات القانونية.

- حماية حقوق الملكية الفكرية.

- بناء شبكات للتواصل والاتصال

على الطلبة أخذ فكرة عن:

- الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة

- التمويل عن طريق رأس المال المخاطر

- التمويل عن طريق المالية الإسلامية